




دولة فلسطين
وزارة المالية والتخطيط
مديرية اللوازم العامة
لجنة العطاءات المركزية

المنافسة العامة رقم
(MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

موضوع المناقصة
(شراء وتوريد الخضار المجمدة/النصف الثاني لعام 2018)

الجهة المشتريه
(وزارة المالية والتخطيط لصالح عدد من وزارات ومؤسسات دولة فلسطين)

جهة التمويل
(وزارة المالية والتخطيط)





(تعليمات للمناقصين)

دولة فلسطين
وزارة المالية والتخطيط
مديرية اللوازم العامة
لجنة العطاءات المركزية
دعوة لتقديم عطاءات

المناقصة العامة رقم: (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

موضوع المناقصة: (شراء وتوريد الخضار المجمدة/ النصف الثاني لعام 2018)

الجهة المشتريّة: (وزارة المالية والتخطيط لصالح عدد من وزارات
ومؤسسات دولة فلسطين)

جهة التمويل: (وزارة المالية والتخطيط)

1. تدعو مديرية اللوازم العامة في وزارة المالية والتخطيط ولحساب عدد من وزارات ومؤسسات دولة فلسطين المناقصين أصحاب الإختصاص والمسجلين رسمياً والراغبين بالمشاركة في تقديم العطاءات بالظرف المختوم.
2. تقدم الأسعار بـ (الشيكل) شاملة لكافة أنواع الضرائب بما فيها ضريبة القيمة المضافة.
3. يمكن للجهات المعنية بالمناقصة الحصول على جميع وثائق المناقصة أو الحصول على مزيد من المعلومات من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة (www.gs.MOFP.ps) أو من خلال مديرية اللوازم العامة/ وزارة المالية خلال أوقات الدوام الرسمي من الساعة 8:00 صباحاً وحتى 2:00 بعد الظهر.
4. تدفع رسوم كراسة المناقصة والبالغ قيمتها (500 شيكل) لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (219000/49)، ويتم ارفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم.
5. يجب أن يتم تسليم العطاء في صندوق العطاءات في مديرية اللوازم العامة في موعد أقصاه الساعة (12:30) من يوم (الاحد) الموافق (2018/06/10) ويتم رفض جميع العطاءات التي ترد بعد الموعد المحدد، وسيتم فتح العطاءات في نفس الزمان والمكان بحضور من يرغب من المناقصين أو من خلال خدمة البث المباشر على الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة.
6. على المناقص ارفاق كفالة دخول المناقصة على شكل كفالة بنكية أو شيك بنكي مصدق بنسبة (3%) من اجمالي العرض المقدم على أن يكون ساري المفعول حتى تاريخ (2018/12/06).
7. أجرة الإعلان في الصحف على من ترسو عليه المناقصة.
8. تعتبر هذه الدعوة جزءاً من وثائق المناقصة.

رئيس لجنة العطاءات المركزية





تعليمات للمناقصين

1. لغة العطاء

تكتب جميع الوثائق والمراسلات المتعلقة بالعطاء باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة. ويحق للمناقص ارفاق الوثائق المعززة لعطاءه بأي لغة أخرى شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات دراسة العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

2. عملة العطاء

(أ) على المناقص تقديم العطاء بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.
(ب) في حال تقديم المناقص العطاء بعملة تختلف عن العملة المحددة في جدول بيانات المناقصة، سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الأسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العطاء وذلك لغايات تقييم العطاءات والمقارنة بينها.

3. فترة صلاحية العطاءات

(أ) تستمر صلاحية سريان العطاء بعد الموعد النهائي لتسليمه بحسب ما هو مذكور في "جدول بيانات المناقصة". ويتم رفض أي عطاء فترة صلاحية أقل.
(ب) يحق لمديرية اللوازم العامة طلب تمديد فترة صلاحية العطاء قبل انتهاء مدة الصلاحية المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطياً.

4. كفالة دخول المناقصة

(أ) يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه كفالة دخول المناقصة حسب ما هو مطلوباً في جدول بيانات المناقصة من حيث القيمة والمدة والعملة.
(ب) لن يتم قبول أي عطاء لا يحتوي على كفالة دخول المناقصة، حيث يعتبر مخالفاً للشروط القانونية.
(ج) يتم إعادة كفالة دخول المناقصة للمناقصين غير الفائزين عندما يقوم المناقص الفائز بتقديم ضمان حسن التنفيذ.
(د) تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديمه كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد.
(هـ) يتم مصادرة كفالة دخول المناقصة في الحالات التالية:
1. تعديل أو سحب العطاء بعد الموعد النهائي لتقديم العطاءات.
2. رفض المناقص قيام اللجنة بتصحيح الأخطاء الحسابية الوارد في عطائه.
3. عدم توقيع المناقص الفائز على العقد خلال المدة التي تحددها الجهة المشترية.
4. عدم التزام المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ خلال الوقت المحدد.

(و) في حال كان المناقص ائتلاف شراكة يجب أن تقدم كفالة دخول المناقصة باسم رئيس الائتلاف، وفي حال لم يكن الائتلاف مشكلاً بشكل رسمي وقت تقديم العطاء تقدم الكفالة باسم جميع الشركاء المستقبليين المذكورين في اتفاقية الائتلاف.

5. توضيح وثائق المناقصة

(أ) في حال رغب أي من المناقصين الحصول على أي توضيح أو تفسير حول أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة على المناقص مراسلة مديرية اللوازم العامة خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة (ولا تقبل المراسلات عبر البريد الإلكتروني)، حيث سيتم الرد على أي استفسارات قبل آخر موعد من الفترة الموضحة في جدول بيانات المناقصة ولن يتم قبول أي استفسارات ترد بعد المدة المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويتم نشر أي توضيح على وثائق المناقصة على الموقع الإلكتروني الخاص بمديرية اللوازم العامة.



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

6. تعديل وثائق المناقصة

- احق لمديرية اللوازم العامة تعديل وثائق المناقصة في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق إصدار ملحق بها.
- أي ملحق يصدر عن مديرية اللوازم العامة يصبح جزءاً من وثائق المناقصة ويتم نشره على الموقع الإلكتروني الخاص بمديرية اللوازم العامة.
- احق لمديرية اللوازم العامة وإذا تطلب الأمر تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وذلك لإعطاءهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار.

7. العطاءات البديلة (البدايل أو الخيارات)

يتم قبول العطاءات البديلة إلا إذا ورد غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

8. الوثائق المطلوبة من المناقص والتي يجب ارفاقها مع العطاء


- في حال كان المناقص شركة مسجلة يجب ارفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد.
- في حال كان المناقص منشأة فردية (تاجر) يجب ارفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة والصناعة (شهادة تاجر تثبت طبيعة عمله).
- صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإهلاك في وزارة المالية.
- كذلك السيرة الذاتية للشركة.
- شهادة خلو طرف من الإدارة العامة لضريبة الدخل.
- شهادة خلو طرف من الإدارة العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.
- صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة.
- في حال كان المناقص ائتلاف يجب ارفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة الى ما يثبت وجود الائتلاف بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية وذات الاختصاص.

9. أسعار العطاءات والخصومات

- في حال كانت اللوازم المطلوبة قابلة للتجزئة على اكثر من مورد يحق للمناقص التقدم لأي من البنود المطلوبة أو لجميع البنود.
- في حال كانت اللوازم المطلوبة على شكل مجموعات (Lots) فعلى المناقص تسعير كل بند من البنود الواردة في المجموعة الواحدة، وفي حال عدم التقدم لأي بند من بنود المجموعة الواحدة يعتبر العطاء مخالف لشروط المناقصة.
- في حال تقديم المناقص أي خصومات يجب أن تكون غير مشروطة وعلى المناقص توضيح كيفية ومنهجية استخدامها في العطاء المقدم من قبله.
- يجب أن تكون الأسعار التي يقدمها المناقص ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأي تعديل.

10. المستندات التي تؤكد مطابقة السلع والخدمات المرتبطة بها

- على المناقص أن يقدم مع عطائه بطاقة تعريفية للسلع أو اللوازم المقدمة تشمل: (شهادات بلد المنشأ، اسم الصانع، الاسم التجاري، الطراز ورقم الكاتالوج "إن وجدت").
- على المناقص أن يقدم مع عطائه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة منه للمواصفات الفنية المذكورة في وثائق المناقصة.
- يجب ان تتضمن الدلائل التي يقدمها المناقص وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدائية الأساسية للسلع واللوازم والخدمات المرتبطة بها، بحيث يوضح توافقتها مع المواصفات المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات (إن وجدت)، ويمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات.





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

- د) على المناقص تقديم لائحة بجميع التفاصيل المتعلقة باللوازم المقدمة في عطاءه وللمدة الزمنية المطلوبة، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل السلع واللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشتريّة.
- ه) إذا ورد في المواصفات الفنية للوآزم المطلوبة في وثائق المناقصة إشارة إلى الأسماء التجارية فهي تعتبر وصفية لا حصرية، ويحق للمناقص أن يعرض مواصفات أخرى بشرط أن تحقق نفس كفاءة البنود أو أعلى منها.

11. نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار

على المناقص تعبئة نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار (المرفقة مع أوراق المناقصة) وتعتبر هذه النماذج الزامية وعلى جميع المناقصين الالتزام بتعبئتها بالكامل دون أي تغيير في النص. وفي حال وجود أي شطب أو تعديل يضاف ختم وتوقيع المناقص عليه ولا يتم اعتماد أي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع المناقص موجوداً.

12. شكل وتوقيع العطاء

أ) على المناقص أن يحضر نسخة أصلية واحدة مميزة بكلمة "أصلية" من العطاء، كما يجب على المناقص أن يسلم عدداً من النسخ غير أصلية مميزة بكلمة "نسخة" كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخة والأصل يتم اعتماد الأصل.

ب) يجب أن تكون الكلمات الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحي، وموقعة من قبل الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على ما يثبت التفويض بالتوقيع مع ضرورة ذكر اسم ورقم هوية الشخص المفوض، وفي حال وجود أي شطب أو محو أو تعديل على أي من صفحات أو بيانات الواردة في وثائق المناقصة يجب التوقيع عليها من الشخص أو الأشخاص الذين وقعوا على العطاء وإلا لن يتم اعتمادها.

ج) في حالة ما كان المناقص إنتلاف، يجب أن يوقع العطاء الشخص المفوض بتمثيل الإنتلاف وبذلك يكون ملزم قانوناً لجميع أعضاء الإنتلاف.

13. اجراءات تقديم واستلام العطاءات

- أ) يجب أن تكون العطاءات المقدمة خطية وموقعة حسب الأصول وفي مظاريف مغلقة ومختومة ويتم ايداعها في صندوق العطاءات الموجود في مديرية اللوازم العامة وقبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العطاءات الوارد في جدول بيانات المناقصة.
- ب) يمكن للمناقصين التقدم بالعطاءات من خلال التسليم باليد أو بالبريد المسجل مع علم الوصول، ولا تتحمل دائرة اللوازم العامة أية مسؤولية نتيجة التأخير في تسليم العطاء.
- ج) إذا كانت المظاريف كبيرة الحجم بحيث يتعذر وضعها في الصندوق، يتم تسليمها إلى أي من موظفي دائرة العطاءات في مديرية اللوازم العامة قبل آخر موعد لتسليم العطاءات.
- د) لا يجوز للمناقص أن يتقدم لأي عملية شراء بأكثر من عطاء واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالانتلاف مع أطراف محلية أو أجنبية أو كليهما.
- ه) على المناقص الراغب في سحب عطائه أو تعديله أو استبداله أن يقوم بذلك قبل انتهاء الموعد المحدد لتقديم العطاءات.
- و) إذا تقدم المناقص بطلب سحب عطائه أو تعديله أو استبداله بعد انتهاء الموعد المحدد لتقديم العطاءات، تصدر كفالة دخول المناقصة.
- ز) لن يتم قبول أي عطاء يتم تسليمه بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفي هذه الحالة يعتبر متأخراً ويتم رفضه وإرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.
- ح) لمديرية اللوازم العامة الحق بتمديد الموعد النهائي لاستلام العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة تمدد حقوق وواجبات الجهة المشتريّة والمناقص وفقاً للموعد الجديد.

وزارة المالية والتخطيط
30-05-2018
الأدارة العامة للوآزم العامة
دائرة المناقصين



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

14. سحب وتبديل وتعديل العطاءات

للمناقص الحق بسحب أو استبدال أو تعديل العطاء بعد تسليمه عن طريق إرسال مذكرة مكتوبة تتضمن الحالة المطلوبة على أن تكون المذكرة موقعة من شخص مفوض وأن تكون مصحوبة بنسخة من التفويض وأن تصل إلى مديرية اللوازم العامة قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وإلا لن يتم النظر فيها.

15. فتح مظاريف العطاءات

- تقوم لجنة العطاءات المركزية في وزارة المالية بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقصين أو من يمثلهم.
- تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الاتسحاب" على الملأ ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.
- تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملأ ويتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.
- تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملأ.
- المظاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدها هي التي تدخل في التقييم.
- تفتح المظاريف واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المناقص ومبلغ العطاء والبدائل والخصومات (إن وجدت) ويعلن عن وجود كفالة المناقصة.

16. توضيح العطاءات بعد فتح المظاريف

- يحق لمديرية اللوازم العامة وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات، أن تطلب من المناقص توضيح ما جاء بعطائه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب بشكل خطي.
- يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطياً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي يتم اكتشافه خلال عملية التقييم.

17. السرية و محاولة التأثير

- لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين وتوصية إحالة العطاء، للمناقصين أو أي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقصين.
- أي محاولة من قبل المناقص للتأثير أو محاولة الحصول على أي من المعلومات أثناء عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العطاء تتسبب في استبعاد العطاء المقدم منه.
- على المناقص أن يخاطب مديرية اللوازم العامة خطياً فقط في حالة أراد الاتصال بها لشأن يتعلق بالعطاء، في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالتها.

18. تصحيح الأخطاء الحسابية

- تقوم لجنة تقييم العطاء بتصحيح أية أخطاء حسابية ترد في جداول الكميات ومن ثم إبلاغ المناقص المعني بذلك التصحيح، وإذا رفض المناقص ذلك التصحيح، يرفض عطاؤه وتصادر كفالة دخول المناقصة الخاصة به.
- إذا كان هناك فرق بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي، يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناءً على هذا إذا رأت لجنة التقييم أن الفاصلة العشرية قد وضعت بطريقة خاطئة في سعر الوحدة فإنه يتم تصحيح سعر الوحدة وبالتالي يتم تصحيح السعر الإجمالي الموجود في خانة الإجمالي ومن ثم تصحيح المجموع الكلي.



(تعليمات للمناقصين)

المنافسة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

- ج) إذا وُجد أن هناك فرقاً بين سعر الوحدة المحدد بالأرقام والسعر المحدد بالكلمات، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات.
- د) إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.
- هـ) يتم تدقيق العطاءات وتصحيح الأخطاء الحسابية حسب الآلية المذكورة في المادة رقم 88 من نظام الشراء العام.

19. هامش الأفضلية للمنتجات المحلية

سيتم اعطاء أفضلية للسلع المنتجة محلياً بناءً على الأنظمة والقرارات والتعليمات الصادرة عن مجلس الوزراء بالخصوص، وعلى المناقص توضيح البنود التي تتطلب ذلك في عرض السعر وذلك بوضع عبارة (منتج محلي/وطني) بجانب خانة السعر في جدول تفرغ الأسعار ولن يتم قبول أي تعديلات أو توضيحات ترد بعد فتح العطاء.

20. معايير التقييم والإحالة

تقوم لجنة العطاءات المركزية بإحالة المناقصة على المناقص المستجيب عطاؤه جوهرياً لشروط المناقصة والذي تم تقييمه كأرخص عطاء وثبتت قدرة صاحبه على تنفيذ العقد.

21. العينات

- أ) إذا تم طلب تقديم عينات في جدول بيانات المناقصة، يجب أن تكون هذه العينات موسومة وبشكل واضح برقم ووصف البند ورقم المناقصة واسم المناقص، و يجب أن تكون بنفس الكميات المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويتحمل المناقص تكاليف نقلها.
- ب) العينات التي يتم اختيارها أثناء التقييم لا تعاد للمناقص أو المناقصين الفائزين، ويتم الاحتفاظ بها لغايات المقارنة بها عند تنفيذ العقد.
- ج) يفقد المناقص حقه بالمطالبة بالعينات التي لم يتم اختيارها إذا لم يطالب بها خلال مدة 15 يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حيز التنفيذ.

22. حالات استبعاد العطاء

- يستبعد العطاء في أي من الحالات الآتية:
- د) إذا لم يكن العطاء مكتملاً أو غير موقع حسب الأصول والقانون أو غير مصحوب بكفالة دخول المناقصة من حيث القيمة والمدة والعمل المنصوص عليها.
- هـ) إذا لم يستجب بشكل جوهري للمواصفات الفنية وشروط المناقصة أو غير ذلك من المتطلبات الهامة الواردة في وثائق المناقصة.
- و) إذا كانت مدة صلاحية العطاء أقل من المدة المنصوص عليها في شروط ووثائق المناقصة.
- ز) إذا عدل المناقص سعره أو مضمون عطاؤه في حال طلبت لجنة التقييم منه تقديم إيضاحات خطية حول ما ورد في العطاء خلال عملية الفحص والتقييم.
- ح) إذا رفض تصحيح الأخطاء الحسابية التي تطلب منه من قبل لجنة تقييم العطاءات.
- ط) في حال ثبت بأن سعر العطاء المقدم أقل بشكل غير طبيعي عن السعر التقديري ما لم يقدم تبريراً مقبولاً يوضح فيه أسباب انخفاض السعر.
- ي) في حال ثبت ارتكاب المناقص لأي من التصرفات التالية:
- عدم الوفاء بالالتزامات المفروضة عليه بموجب هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.
 - تضارب المصالح عند قيامه بواجباته.
 - التواطؤ أو التآمر أو ممارسة أي شكل من أشكال الفساد والخداع والغش أو التحريض، بما في ذلك تقديم الإغراءات أو عرضها سواء بطريق مباشر أو غير مباشر للتأثير على عملية الشراء أو على تنفيذ العقد.
 - التواطؤ أو التآمر، قبل أو بعد تقديم العطاء، بهدف توزيع عقود الشراء بين المناقصين أو تحديد أسعار العطاءات بصورة غير تنافسية أو خلاف ذلك لحرمان الجهة المشتريّة من منافع المنافسة العامة المفتوحة.



23. رفض العطاءات كافة والغاء المناقصة

- (أ) يحق لمديرية اللوازم العامة إلغاء المناقصة في أي وقت قبل فتح المظاريف.
- (ب) يحق لمديرية اللوازم العامة بعد فتح المظاريف وقبل صدور الإحالة النهائية للمناقض الفائز رفض العطاءات كافة وإبلاغ جميع المناقضين بذلك في أي من الحالات الآتية:
- إذا أصبح موضوع الشراء غير لازم.
 - إذا لم تعد المخصصات المالية لعملية الشراء متوفرة.
 - إذا أصبح من الضروري لاعتبارات المصلحة العامة تعديل المواصفات أو الجوانب الفنية لشروط العقد.
 - إذا تبين وجود نقص أو عيوب في المواصفات تحول دون الأخذ بالاعتبار بنود أو أصناف أقل تكلفة ومعادلة وظيفياً بنفس القدر للبند أو الصنف المحدد في وثائق المناقصة، أو التي تحول دون النظر في جميع عناصر التكلفة أثناء عملية التقييم.
 - إذا كانت العطاءات كافة غير مستوفية للشروط.
 - إذا تبين أن سعر العطاء ذي التكلفة الأقل أعلى كثيراً من السعر التقديري.
 - إذا تبين وجود تواطؤ بين المناقضين.

24. تغيير الكميات

يحق للجنة العطاءات المركزية أو الجهة المشتريّة تجاوز كميات عقودها بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في الاعتراض أو المطالبة بأي تعويض ودون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

25. كفالة حسن التنفيذ

- (أ) على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في بلاغ الإحالة كفالة حسن التنفيذ (بقيمة 10% من قيمة الإحالة).
- (ب) يجب أن تكون هذه الكفالات على شكل كفالة بنكية مصدقة أو شيك بنكي مصدق وأن تكون بالقيمة والمدة المحددة في بلاغ الإحالة.
- (ج) يعتبر الإخفاق في تأمين كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفالة دخول المناقصة. وفي هذه الحالة يحق للجهة المشتريّة أن تحيل المناقصة على المناقص الأرخص التالي بشرط أن يكون مستجيباً لشرطاً مطلوباً وثبتت قدرة صاحبه على تنفيذ بنود العقد.

26. مصادرة كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشتريّة مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو تنفيذ العقد على حساب المتعاقد والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقد لديها أو لدى أية جهة مشتريّة أخرى في حالة فسخ العقد.

27. توقيع العقد

- (أ) يتم توقيع العقد بين الجهة المشتريّة كجهة متعاقدة وبين من تمت الإحالة عليه كمتعاقد في مدة أقصاها ثمانية وعشرون (28) يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حيز التنفيذ.
- (ب) يتم إرسال الاتفاقية الرسمية وشروط العقد للمناقض فور إرسال بلاغ الإحالة من قبل الجهة المشتريّة.
- (ج) على المناقص الذي أحيل عليه العطاء أن يوقع العقد ويرسله إلى الجهة المشتريّة خلال الفترة المنصوص عليها في الفقرة (أ) أعلاه.
- (د) يصبح العقد نافذاً فور توقيعه، ويبدأ تنفيذ العقد من تاريخ توقيعه ما لم يتم تحديد تاريخ آخر في العقد.

30-05-2019



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

28. الدفعات المالية

أ) تقوم الجهة المشتريّة بصرف الدفعات والمستحقات المالية للمتعاقد طبقاً للشروط والمعززات الواردة في العقد ومتطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

29. تعديل العقد:

- إذا اقتضت الضرورة لاجراء تعديل في مضمون العقد يتم التعديل ضمن الشروط التالية:
- أن يتم التعديل خلال فترة سريان العقد.
 - أن يكون تعديل العقد خطياً وبرضا الطرفين.
 - أن لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله.
 - يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاضعاً لتوفر الموازنات الضرورية لذلك.

30. إخلال المتعاقد بشروط العقد


- إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان للجهة المشتريّة الحق في إتخاذ أي من الإجراءات الآتية:
- رفض التنفيذ المعيب أو الناقص.
 - الازالة والاستبدال الفوري للوازم المعيبة.
 - فرض غرامات التأخير.
 - فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

31. التأخر في تنفيذ العقد

- أ) إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواعيد المحددة في العقد جاز للجهة المتعاقدة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك إعطاء المتعاقد مهلة إضافية لاتمام التنفيذ على أن توقع عليه غرامة عن مدة التأخير بالنسب وطبقاً للأسس وفي الحدود المنصوص عليها في العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى.
- ب) تكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالآلف من قيمة المواد غير الموردة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى للغرامة 10% من القيمة الكلية للعقد.
- ج) لا يخل توقيع الغرامة بحق الجهة المتعاقدة في مطالبة المتعاقد بالتعويض الكامل عما أصابها من أضرار نتجت عن تأخره في الوفاء بالتزاماته.

32. رفض اللوازم الموردة

- أ) إذا تقرر رفض اية لوازم تم توريدها بموجب عقد الشراء تقوم الجهة المشتريّة بإبلاغ المناقص بشكل خطي برفض اللوازم وبالاسباب الداعية لذلك، وعلى المناقص سحب هذه المواد وتوريد بديل لها خلال المدة المحددة.
- ب) إذا رفض المورد ازالة المواد أو اللوازم المرفوضة فسيصبح مسؤولاً مالياً عن تكلفة تخزينها وغير ذلك من النفقات ذات الصلة، وعدا ذلك فإن من حق الجهة المشتريّة أن تتبع هذه اللوازم بالمزاد العلني وان تسترد نفقاتها بما في ذلك الدفعات المقدمة وغرامات التأخير وأي غرامات اخرى معمول بها من قيمة البيع، ويعاد الرصيد المتبقي إلى المورد.





(تعليمات للمناقضين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

33. وفاة المتعاقد

إذا توفي المتعاقد فإنه يحق للجهة المشتريّة:

- فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشتريّة استحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشتريّة بتكليف لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفى لحصر الأعمال المنجزة وتكلفتها وتحديد المبالغ المصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية من العقد واعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشتريّة بتنفيذ الجزء المتبقي من الأعمال حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.
- السماح للورثة في حالة طلبهم وتوفير الامكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعينوا عنهم وكيلًا شرعيًا معتمداً من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لإتمام الأعمال غير المنفذة.
- وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعاقد أو متعهد متآلفين أو متشاركين وتوفي أحدهم فيكون للجهة المشتريّة الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.


34. تسوية الخلافات

للجهة المشتريّة قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع المورد وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الإجراءات التالية:

- تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.
- إذا لم يتم التوصل إلى حل ودي (وحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يلتزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف أثناء فترة التحكيم.
- إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشتريّة في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدتها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي سئستحق للمورد لدى الجهة المشتريّة أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.

35. القوة القاهرة

- القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج عن سيطرة أي فريق، وأنه لم يكن بوسع الفريق أن يتحرز منه بصورة معقولة قبل إبرام العقد، ولم يكن بوسع ذلك الفريق أن يتجنبه أو يتلافاه بصورة معقولة عند حدوثه.
- لا يتحمل المتعاقد اية مسؤولية عن اية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.
- عند وجود قوة القاهرة فإنه يجب على المتعاقد أن يتقدم فوراً بأشعار خطي إلى الجهة المشتريّة خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والاسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو أدت إلى تأخير تنفيذه، ويجب أن يكون هذا التبليغ مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب باستثناء قائم على أساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الآخر حال توقف هذا الطرف عن اعاقة تنفيذ العقد.
- إذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن اجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فإنه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة لصالح المتعاقد.





(تعليمات للمناقضين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

36. فسخ العقد

يحق للجهة المشترية فسخ العقد في أي من الحالات أو الأسباب التالية:

- أ) بسبب فشل المورد في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.
- ب) بسبب إفلاس المورد.
- ج) لدواعي المصلحة العامة.
- د) فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

37. فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة، وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة اللوازم أو الخدمات التي تم توريدها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل تأمين اللوازم وإنما ينطبق ذلك، مطروحا منها الدفعات المقدمة والمرحلية التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ ابلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية أموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشترية قبول واستلام اللوازم المكتملة والجاهزة للشحن خلال سبعة أيام من تسلم المتعاقد لاشعار بفسخ العقد لدواعي المصلحة العامة وفقاً لأسعار العقد وشروطه.


38. العقوبات

- أ) يعاقب كل من يخالف أحكام قانون الشراء العام بالآتي:
- i. فرض الغرامات حسب الأسس المنصوص عليها في العقد ونظام الشراء.
 - ii. يحرم من الاشتراك في عمليات الشراء.
 - iii. إذا كان المناقص شركة، تسري العقوبة المفروضة على كافة أعضاء مجلس إدارة الشركة.
 - iv. يفسخ العقد الموقع مع المورد بقرار من الجهة المشترية وتصادر قيمة التأمين، مع الحفاظ بحقها في المطالبة بالتعويض في أي من الحالات الآتية:
 1. إذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الجهة المشترية.
 2. إذا ثبت أنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشرة في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
 3. إذا أفلس أو أعسر إفساراً لا يمكنه من تنفيذ العطاء.
 4. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.

ب) بالإضافة إلى أي عقوبة أخرى يتم وضع المناقص على القائمة السوداء.

39. عدم تقادم الجرائم

لا تسقط بالتقادم العقوبات المنصوص عليها في المادة (73) من قانون الشراء العام.





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)


جدول بيانات المناقصة

اسم الجهة المشتريه:	وزارة المالية والتخطيط لصالح عدد من وزارات ومؤسسات دولة فلسطين
اسم ورقم المناقصة:	شراء وتوريد الخضار المجمدة- النصف الثاني لعام 2018 مناقصة رقم (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)
عنوان الجهة المشتريه:	وزارة المالية والتخطيط مديرية اللوازم العامة رام الله، البالوع، عمارة الباشا، الطابق الثالث. هاتف: 02-2987112 ، فاكس: 02-2987056
لغة العطاء:	العربية
عملة العطاء:	الأسعار المقدمة يجب أن تكون بالشيكل وشاملة لكافة أنواع الضرائب بما فيها ضريبة القيمة المضافة
سعر صرف العملات المعتمد لأغراض التقييم والإحالة	ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بالتاريخ النهائي لتسليم العطاءات
لأغراض تسليم العطاء يتم اعتماد العنوان التالي:	وزارة المالية والتخطيط مديرية اللوازم العامة رام الله، البالوع، عمارة الباشا، الطابق الثالث. هاتف: 02-2987112 ، فاكس: 02-2987056
الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو:	[الاحد، 2018/06/10] الوقت: [12:30]
آخر موعد لقبول اي استفسارات أو توضيحات خاصة بالمناقصة (ولا يقبل أي استفسار يرد بعد هذا التاريخ):	2018/06/06
مدة صلاحية العطاء	150 يوماً من آخر موعد لتسليم العطاء.
كفالة دخول المناقصة:	يجب ان تكون الكفالة على شكل شيك بنكي مصدق او كفالة بنكية مع مراعاة ما يلي: قيمة الكفالة: 3% من اجمالي العرض المقدم العملة: شيقل مدة صلاحية الكفالة حتى تاريخ: 2018/12/06
العطاءات البديلة	سوف تؤخذ بعين الاعتبار.
عدد النسخ المطلوبة من العطاء (أصلية/ غير أصلية)	عدد النسخ الأصلية: (1) عدد النسخ غير الأصلية: (1)
العينات	مطلوبة عند تسليم العطاء (عرض السعر)
سيتم التقييم حسب:	اللية التقييم مرفقة مع المواصفات الفنية المطلوبة.
نسبة الزيادة أو النقصان في الكميات المطلوبة	(25% من كل بند)
الفترة الزمنية التي يجب توقيع العقد خلالها (بالأيام)	14 يوماً
خدمات ما بعد البيع	غير مطلوبة
مدة التوريد (بالأيام)	حسب أوامر التوريد الصادرة عن الجهات المستفيدة
مكان التوريد	حسب أوامر التوريد الصادرة عن الجهات المستفيدة

رقم الهوية:

الاسم القانوني للمناقص:

التوقيع و/أو الختم:





(تعليمات للمناقضين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

نموذج معلومات المناقص

اسم الجهة المشتريه:

اسم ورقم المناقصة:

	الاسم القانوني للمناقص: (حسب شهادة تسجيل الشركة، او حسب شهادة التاجر)
.1 .2 .3 .4 .5 .6 .7 .8 .9 .10	في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج اسم الائتلاف والاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف:
	رقم المشتغل المرخص للمناقص:
الاسم: العنوان: الهاتف/الفاكس: البريد الإلكتروني:	العنوان الرسمي للمناقص:
الاسم: العنوان: الهاتف/الفاكس: البريد الإلكتروني:	معلومات عن المفوض بالتوقيع عن المناقص:

التوقيع و/أو الختم:

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المناقصين تعبئته

وزارة المالية والتخطيط

30-05-2018

الادارة العامة لللوازم العامة
دائرة 11



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

نموذج تقديم العطاء

اسم الجهة المشترية:

اسم ورقم المناقصة:


نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

1. اطلعنا على كافة وثائق المناقصة وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة وجدول بيانات المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها.
2. ملتزمون بتوريد اللوازم والسلع المطلوبة ضمن المدة والمواصفات الفنية المطلوبة.
3. القيمة الإجمالية للعطاء المقدم من قبلنا تبلغ ()، وهذا الخصم سيكون:
(أ) لكافة البنود، و/أو
(ب) للبنود التالية: ()
4. نلتزم باستمرار صلاحية عطانا طوال الفترة المنصوص في جدول بيانات المناقصة.
5. نلتزم باحضار كفالة حسن التنفيذ في حال تم إحالة المناقصة علينا.
6. على علم ودراية بأن إحالة المناقصة وبلاغ الإحالة الخطي الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً لنا لحين اتمام توقيع العقد.
7. على علم ودراية أن لجنة العطاءات المركزية ليست ملزمة بالإحالة على العطاء الأقل قيمة أو أي عطاء آخر تستلمونه.

رقم الهوية:

_____ الاسم القانوني للمناقص:

التوقيع و/أو الختم:



التاريخ: / /

ملاحظة:

يتم تعبئة هذا النموذج من قبل المناقص نفسه أو من قبل المخول قانوناً بالتوقيع عن المناقص، مع ارفاق ما يثبت ذلك.

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المناقصين تعبئته



(تعليمات للمناقضين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

نموذج توكيل (تفويض) توقيع العطاء

التاريخ: / /

المحترمين

السادة/ لجنة العطاءات المركزية/ وزارة المالية والتخطيط

تحية طيبة وبعد،


أنا / نحن الموقعون ادناه _____ وبصفتنا
مفوضين بالتوقيع عن _____ ، نقر ونعترف ونحن بكامل الصفات المعتمدة شرعا وقانونا بأننا قد
اطلعنا على كامل وثائق وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة وجدول بيانات المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة،
وليس لدينا أي تحفظات عليها، وعليه فإننا نوكل / نفوض السيد _____ ، حامل هوية رقم
_____ بالتوقيع نيابة عنا على جميع وثائق المناقصة، ويعتبر توقيعه ملزماً لنا ولجميع الشركاء .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

توقيع المفوض

ختم المناقص

يتم تعبئة هذا النموذج من قبل المفوض أو المفوضين بالتوقيع





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

نموذج كفالة دخول المناقصة

نوع الكفالة: كفالة دخول المناقصة
رقم الكفالة:
التاريخ:

المحترمين

السادة/ وزارة المالية والتخطيط
تحية طيبة وبعد،

يكفل بنك _____ ، فرع _____ ، السادة شركة _____ ،

بمبلغ وقدره _____ (القيمة بالكلمات) ، لمدة (_____ يوم)

تبدأ من تاريخ _____ / _____ / _____ ولغاية _____ / _____ / _____ .


وذلك لغرض المشاركة في المناقصة (_____ اسم ورقم المناقصة") .

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردنا من طرفكم تفيد بأن المكفول قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالباتكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

بنك _____
فرع _____
الختم والتوقيع _____

يلتزم المناقصون بمضمون نموذج الكفالة أعلاه وليس بالشكل الخارجي لها





(تعليمات للمناقضين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

نموذج كفالة حسن التنفيذ

نوع الكفالة: كفالة حسن التنفيذ
رقم الكفالة:
التاريخ:

المحترمين

السادة/ وزارة المالية والتخطيط
تحية طيبة وبعد،

يكفل بنك _____ ، فرع _____ ، السادة شركة _____ ،

بمبلغ وقدره _____ (القيمة بالكلمات) ، لمدة (_____ يوم)


تبدأ من تاريخ _____ / _____ / _____ ولغاية _____ / _____ / _____ (تاريخ الاستحقاق بالكلمات) .

وذلك لغرض ضمان تنفيذ المناقصة (_____ "اسم ورقم المناقصة") .

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردنا من طرفكم تفيد بأن المكفول قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالبتكم وتصيح الكفالة لأغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

بنك _____
فرع _____
الختم والتوقيع _____



بالتزم المناقضين بمضمون نموذج الكفالة احلاه وليس بالتمسك الخارجي لهما



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

عقد توريد (بموجب المناقصة العامة رقم)

()

الفريق الأول: وزارة ، العنوان ، ويمثلها: _____

الفريق الثاني: المناقص _____ ، رقم المشتغل المرخص: _____ العنوان
، ويمثلها: _____ ، حامل هوية رقم: _____

مقدمة العقد:

- حيث أن الفريق الأول قام بطرح مناقصة لتوريد () من خلال المناقصة التي تحمل الرقم () ، وحيث أن الفريق الثاني قد تقدم للمناقصة المذكورة وتم قبول العطاء المقدم من قبله، وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي:
1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية وجميع وثائق ومستندات المناقصة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتقرأ معه. 30-05-2018
 2. يلتزم الفريق الأول بما يلي:
 - أ. إدارة العقد بدءاً من إحالة العقد حتى يتم إنجازه أو فسخه.
 - ب. التأكد من التنفيذ السليم للعقد وفقاً للشروط المتفق عليها.
 - ج. التأكد من أن اللوازم التي يتم تسليمها تتوافق مع المواصفات والمتطلبات الفنية المنصوص عليها في وثائق المناقصة وذلك من خلال مراقبة الجودة وعمل الفحوصات اللازمة وذلك على نفقة الفريق الثاني.
 - د. عقد جلسات ما قبل التنفيذ مع المناقص، تشكيل فريق لإدارة العقد قادر على الإشراف على التنفيذ وتوفير الكوادر المؤهلة والدعم اللوجستي اللازمين للإدارة الفعالة للعقد (في حال تطلب الأمر).
 - هـ. اجراء التنسيق مع الجهات الحكومية ذات الصلة لتسهيل الأنشطة اللازمة لتنفيذ العقد (في حال تطلب الأمر).
 3. يلتزم الفريق الثاني بما يلي:
 - أ. توريد اللوازم المحالة ضمن المواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في وثائق المناقصة والعطاء المقدم من قبله.
 - ب. الالتزام بالتوريد خلال المدة المحددة في وثائق المناقصة.
 - ج. تقديم كفالة حسن التنفيذ بقيمة () سارية المفعول حتى تاريخ () .
 - د. يبدأ تنفيذ العقد من تاريخ () وينتهي بتاريخ () ، ويحق للفريقين تمديد العمل بالاتفاقية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ضمن المدة المتفق عليها خطياً بين الطرفين.
 4. تبلغ قيمة العقد () .
 5. يلتزم الفريق الأول بصرف الدفعات والمستحقات المالية المترتبة عن تنفيذ العقد للفريق الثاني بعد الانتهاء من التوريد واستكمال كافة معززات الصرف وحسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.
 6. يلتزم المناقص بالتوريد والتسليم في المكان وخلال المدة المحددة في (جدول بيانات المناقصة).
 7. إذا تأخر الفريق الثاني في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواعيد المحددة في العقد يحق للفريق الأول فرض غرامة عن مدة التأخير بمجرد حصول التأخير ودون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى، وتكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالألف من قيمة المواد غير الموردة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى 10% من القيمة الكلية للعقد، ولا يخل فرض الغرامة بحق الفريق الثاني في المطالبة بالتعويض الكامل عن الضرر الناتج عن التأخير من قبل الفريق الأول.
 8. لا يتحمل الفريق الثاني اية مسؤولية عن اية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة، وفي هذه الحالة يتوجب على الفريق الثاني ان يتقدم بإشعار خطي الى الفريق الأول خلال اسبوع من تاريخ حدوث القوة القاهرة موضحاً فيه الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو تأخير تنفيذه، ومدعوماً بالقرائن التي تثبت ذلك.



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

9. يحق لكلا الطرفين الاتفاق خطياً لاجراء اي تعديل في العقد بشرط أن لا يؤدي هذا التعديل الى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته او مجاله، كما يجب أن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، ويجب أن يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاضعاً لتوفر الإمكانيات المالية اللازمة.
10. يحق للفريق الأول تجاوز كميات أو قيمة العقد بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار المتفق عليها في العقد بين كلا الفريقين دون أن يكون للفريق الثاني الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك.
11. في حال قيام الفريق الثاني بتوريد لوازم غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها فإنه يحق للفريق الأول رفض اللوازم الغير مطابقة والاستبدال الفوري.
12. يحق للفريق الأول فسخ العقد ومصادرة كفالة حسن التنفيذ مع الاحتفاظ بحقه في المطالبة بالتعويض عن الضرر الحاصل في حال قيام الفريق الثاني بأي من المخالفات التالية:
أ. اذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الفريق الاول.
ب. اذا ثبت بأنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة احد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
ج. إذا أفلس أو أعسر اعساراً لا يمكنه من تنفيذ العقد.
د. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو اخل بالشروط والاحكام المحددة في النظام أو العقد.
13. في حال اخل الفريق الثاني بأي بند من بنود العقد يحق للفريق الأول اتخاذ أي من الإجراءات التالية:
أ. الإزالة والاستبدال الفوري للوازم المعيبة.
ب. فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.
14. يتحمل الفريق الثاني كافة الإلتزامات المترتبة على تنفيذ العقد تجاه الأشخاص والمتستخدمين التابعين له، ولا يتحمل الفريق الأول أية التزامات تجاههم.
15. يحق للفريق الأول وقبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع الفريق الثاني إتخاذ أي من الإجراءات التالية:
أ. تسوية الخلافات بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الفريقين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.
ب. في حال عدم التوصل الى حل، يتم اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الفلسطيني على ان يلتزم الفريقين بالاستمرار في تنفيذ العقد دون توقف أثناء فترة التحكيم.
ج. إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للفريق الأول فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي سئستحق للفريق الثاني لدى الفريق الأول أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.
16. في حال نشوب أي نزاع بين الفريقين، فإن المحاكم المختصة هي المحاكم الفلسطينية والقانون المطبق هو القانون الفلسطيني، وقانون التحكيم الفلسطيني هو القانون المحكم.

تتكون هذه الاتفاقية من تمهيد و 16 بنداً، وقد حررت منها نسختان بيد كل فريق نسخة عنها.

فريق ثاني

اعتماد المستشار القانوني لوزارة المالية والتخطيط





الشروط الخاصة والمواصفات الفنية لاستلام الخضار المجمدة

أولاً: الشروط الخاصة بالمناقصة

- 1- الجهات المستفيدة من هذا المناقصة هي: (هيئة الإمداد والتجهيز، وزارة الصحة، الإدارة العامة للمعابر والحدود، ومدرسة العروب الزراعية، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، المجلس الأعلى للشباب والرياضة).
 - 2- ينتهي العمل بالمناقصة بتاريخ 2018/12/31.
 - 3- الإحالة ستكون بالتجزئة لكل بند على حدة على اساس كل محافظة، بحيث سيتم التقييم بمقارنة العينات المقدمة مع الشروط والمواصفات الفنية لتحديد العطاء الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً للشروط.
 - 4- مراعاة الشروط الصحية والنظافة العامة للعاملين لدى المورد مع ضرورة إرفاق شهادات خلو أمراض لهم، كما يجب مراعاة الشروط الصحية ورفاق الشهادات الصحية اللازمة والتي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد، بالإضافة الى ارفاق شهادات بلد المنشأ للمواد التي تستلزم ذلك.
 - 5- يلتزم المورد بجودة ونظافة الأكياس ومناسبتها لطبيعة المواد الموردة وحسب المواصفة الفلسطينية الخاصة بذلك.
 - 6- أن يكون وزن المواد الموردة صافياً، ويكون الوزن بالكيلو غرام دون ان تتحمل الجهات المستفيدة أية أوزان إضافية للأكياس.
 - 7- يجب أن تكون المواد الموردة في الثلث الأول من مدة الصلاحية.
 - 8- يحق للجان الاستلام رفض أي مادة كاملة أو أي جزء منها في حال مخالفتها للمواصفات المتفق عليها.
 - 9- يلتزم المورد بعد احالة المناقصة باحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة والموضحة في قرار الإحالة القطعي، مع العلم بأن اي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهات يتحملها المورد.
 - 10- يحق لوزارة المالية والجهات المستفيدة والجهات ذات الاختصاص التفتيش على المنشأة ومخازن المورد للتأكد من التزامه بالشروط الصحية.
 - 11- ان يكون عمر النشاط الاقتصادي للشركة او الافراد المتقدمين للمناقصة لا تقل عن سنتين من تاريخ تسجيلها لدى مراقب الشركات او الغرف التجارية.
ثانياً: الشروط الخاصة بالتوريد
- 1- يجب ان تكون مدة صلاحية المواد الموردة خلال الثلث الأول من تاريخ الانتاج.
 - 2- تخضع المواد الموردة للفحوصات المطلوبة حسب قرار الإحالة والمواصفة الفلسطينية الخاصة وعلى نفقة المورد.
 - 3- يلتزم المورد بالبرنامج الغذائي والطلبية المقررة من هيئة الإمداد والتجهيز والوزارات الأخرى حسب أوامر التوريد الصادرة عن الجهات المستفيدة.
 - 4- ترفع لجان الاستلام المختلفة تقاريرها بالمواد المستلمة بشكل دوري ومنتظم.
 - 5- على لجان الاستلام اشعار مديرية اللوازم العامة بأية مخالفات تتم اثناء فترة تنفيذ المناقصة.
 - 6- في حالة عدم توفر مادة من المواد المطلوبة لأسباب خارجة عن الإرادة يتم استبدالها بمادة أخرى بعد الرجوع للجنة العطاءات المركزية.

30-05-2018

الإدارة العامة للمواصفات والمقاييس
مديرية اللوازم العامة



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

ثالثاً: المواصفات الفنية

بازيلاء مجمدة، بازيلاء + جزر، بامية، خضار مشكلة، ذرة، فاصولياء خضراء، ملوخية مجمدة: -

<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن يكون المنتج متجانسا في اللون والحجم. • يجب أن يكون المنتج خاليا من أي طعم أو رائحة غريبة. • يجب أن يكون المنتج خاليا من المواد الغريبة. • يجب أن يكون المنتج خاليا من الحشرات و الإصابات الحشرية بأطوارها ومن الفطريات والإصابات الفطرية. • يجب أن يكون المنتج ذا نكهة مع الأخذ بعين الاعتبار نكهة البهارات أو المواد الأخرى المضافة. • يجب أن تطابق جميع المواد المستخدمة في صناعة المنتج المواصفات الفلسطينية الخاصة بكل منها. • لا يجوز إعادة تجميد المنتج بعد نظريته. 	<p>المتطلبات العامة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن يعا المنتج النهائي في عبوات صحية مناسبة ونظيفة وسليمة ومحكمة الإغلاق وتحمي المنتج من التلوث والفساد ودخول أي روائح أو طعم أو ألوان وأية مواد غريبة ومن أي تغيير في طعمه أو أي من خواصه الطبيعية. كذلك حمايته من فقدان الماء (الجفاف). • يجب أن يتم تداول المنتج وتخزينه حسب المواصفة الخاصة. • يجب أن تطابق مادة العبوة المواصفة الفلسطينية. • يجب تخزين المنتج في أماكن صحية وعند درجة حرارة لا تزيد عن (18-). • يجب إن يحتفظ المنتج بخصائص الجودة خلال عمليات النقل والتوزيع ويشمل ذلك الوقت اللازم لإتمام عملية البيع النهائية. 	<p>التعبئة والتخزين والنقل</p>
<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: • اسم المنتج ونوعه مع ذكر خضار مجمدة أو احد أصنافها في حالة المفردة. • اسم الشركة الصانعة وعنوانها وعلامتها التجارية إن وجدت. • اسم الوكيل أو الموزع وعنوانه. • بلد المنشأ. • الوزن الصافي أو حجم المحتويات بالوحدات الدولية. • تاريخ الإنتاج والانتهاه بالشهر والسنة وفق المواصفة الخاصة بمدة الصلاحية. • عبارة تحفظ مجمدة على درجة حرارة لا تزيد عن (18-). • المكونات بما فيها الإضافات الغذائية. 	<p>بطاقة البيان (وسم الانتاج)</p>
<ul style="list-style-type: none"> • تكون العبوات بوزن 400-800 غم. • في حالة البازيلاء والجزر يجب الأ يقل منتج البازيلاء عن 50%. • في حالة البامية المجمدة تكون من نوع اكسترا (EXTRA). 	<p>المتطلبات الخاصة</p>






(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

ملحق رقم (1)
جدول الكميات الاجمالية حسب الجهة المستفيدة
من الفترة 2018/07/01 – 2018/12/31

الكمية الكلية	وزارة الصحة	وزارة التربية والتعليم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	هيئة الامداد والتجهيز	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	الادارة العامة للمعايير والحدود	الوحدة	اسم الصنف
28593	-	100	540	27253	400	300	كغم	بازيلاء + جزر مجمدة
16593	-	-	40	16353	200	-	كغم	بازيلاء مجمدة
840	-	-	540	-	-	300	كغم	بامية مجمدة
4424	3584	-	40	-	-	800	كغم	خضار مشكلة مجمدة
14244	-	30	50	14014	150	-	كغم	زهره مجمده
28236	-	100	40	28031	65	-	كغم	فاصولياء خضراء مجمدة
6639	-	50	-	6229	60	300	كغم	ملوخية مجمدة





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

ملحق رقم (2)
جدول توزيع الأصناف حسب المحافظة
من الفترة 2018/07/01 - 2018/12/31

الكمية	الوحدة	الجهة المستفيدة	المحافظة	اسم الصنف
100	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	اربحا	بازيلاء + جزر مجمدة
5178	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
300	كغم	الادارة العامة للمعايير والحدود		
2453	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	الخليل	
500	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية		
100	كغم	وزارة التربية والتعليم		
40	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	القدس	بيت لحم
1908	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
100	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	جنين	رام الله
2316	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
200	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة		سلفيت
9265	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
818	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	طوباس	طولكرم
545	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
1363	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	قلقيلية	نابلس
954	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
2453	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		اربحا
50	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة		
3107	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	الخليل	القدس
1472	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
40	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	بيت لحم	جنين
1145	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
50	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة		رام الله
1390	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
100	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة		سلفيت
5559	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
491	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	طوباس	طولكرم
327	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
818	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	قلقيلية	نابلس
572	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
1472	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	الخليل	بامية مجمدة
500	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية		
40	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	القدس	اربحا
300	كغم	الادارة العامة للمعايير والحدود		

دولة فلسطين
وزارة المالية والتخطيط
30-05-2018
الادارة العامة للوازم العامة
دائرة المعاملات العامة



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

ملحق رقم (2)
جدول توزيع الأصناف حسب المحافظة
من الفترة 2018/07/01 - 2018/12/31

الكمية	الوحدة	الجهة المستفيدة	المحافظة	اسم الصنف
800	كغم	الادارة العامة للمعابر والحدود	اريجا	خضار مشكلة مجمدة
100	كغم	وزارة الصحة		
606	كغم	وزارة الصحة	الخليل	
40	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	القدس	
230	كغم	وزارة الصحة	بيت لحم	
288	كغم	وزارة الصحة	جنين	
900	كغم	وزارة الصحة	رام الله	
220	كغم	وزارة الصحة	سلفيت	
600	كغم	وزارة الصحة	طوباس	
120	كغم	وزارة الصحة	طولكرم	
180	كغم	وزارة الصحة	قلقيلية	
340	كغم	وزارة الصحة	نابلس	
40	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	اريجا	
2663	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
1261	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	الخليل	
30	كغم	وزارة التربية والتعليم		
50	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	القدس	
981	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	بيت لحم	
60	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	جنين	
1191	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
50	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	رام الله	
4765	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
420	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	سلفيت	
280	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	طوباس	
701	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	طولكرم	
491	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	قلقيلية	
1261	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	نابلس	

دولة فلسطين
وزارة المالية والتخطيط

30-05-2013

ادارة المناقصات العامة

دمشق




(تعليمات للمنافسين)

المنافسة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

ملحق رقم (2)
جدول توزيع الأصناف حسب المحافظة
من الفترة 2018/07/01 – 2018/12/31

الكمية	الوحدة	الجهة المستفيدة	المحافظة	اسم الصنف
25	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	اريجا	فاصولياء خضراء مجمدة
5326	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	الخليل	
2523	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
100	كغم	وزارة التربية والتعليم	القدس	
40	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية		
1962	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	بيت لحم	
15	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	جنين	
2383	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
25	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	رام الله	
9530	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
841	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	سلفيت	
561	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	طوباس	
1401	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	طولكرم	
981	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	قلقيلية	
2523	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	نابلس	
20	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	اريجا	ملوخية مجمدة
1183	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
300	كغم	الادارة العامة للمعايير والحدود	الخليل	
561	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
50	كغم	وزارة التربية والتعليم	بيت لحم	
436	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
15	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	جنين	
529	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
25	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	رام الله	
2118	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		
187	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	سلفيت	
125	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	طوباس	
311	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	طولكرم	
218	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	قلقيلية	
561	كغم	هيئة الامداد والتجهيز	نابلس	





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

جدول تفريغ الأسعار

اسم الصنف	المحافظة	الكمية	الوحدة	سعر الوحدة (شيكل)	السعر الاجمالي (شيكل)	الاسم التجاري والملاحظات والمواصفات	منتج وطني	
بازيلاء + جزر مجمدة	اريجا	5578	كغم					
	الخليل	3053	كغم					
	القدس	40	كغم					
	بيت لحم	1908	كغم					
	جنين	2416	كغم					
	رام الله	9465	كغم					
	سلفيت	818	كغم					
	طوباس	545	كغم					
	طولكرم	1363	كغم					
	قلقيلية	954	كغم					
بازيلاء مجمدة	نابلس	2453	كغم					
	اريجا	3157	كغم					
	الخليل	1472	كغم					
	القدس	40	كغم					
	بيت لحم	1145	كغم					
	جنين	1440	كغم					
	رام الله	5659	كغم					
	سلفيت	491	كغم					
	طوباس	327	كغم					
	طولكرم	818	كغم					
بامية مجمدة	قلقيلية	572	كغم					
	نابلس	1472	كغم					
	الخليل	500	كغم					
	القدس	40	كغم					
	اريجا	300	كغم					
	خضار مشكلة مجمدة	اريجا	900	كغم				
		الخليل	606	كغم				
		القدس	40	كغم				
		بيت لحم	230	كغم				
		جنين	288	كغم				
رام الله		900	كغم					
سلفيت		220	كغم					
طوباس		600	كغم					
طولكرم		120	كغم					
قلقيلية		180	كغم					
نابلس	340	كغم						

دائرة المطامات
الادارة العامة للسوازم العامة
05-2987056
خطوط
30
سطين
خطوط
05-2987056
الموقع الالكتروني
www.gs.pmf.ps



(تعليمات للمناقضين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2018/107)

جدول تفريغ الأسعار

منتج وطني	الاسم التجاري والملاحظات والمواصفات	السعر الاجمالي (شيكل)	سعر الوحدة (شيكل)	الوحدة	الكمية	المحافظة	اسم الصنف	
				كغم	2703	اريجا	ذره مجمده	
				كغم	1291	الخليل		
				كغم	50	القدس		
				كغم	981	بيت لحم		
				كغم	1251	جنين		
				كغم	4815	رام الله		
				كغم	420	سلفيت		
				كغم	280	طوباس		
				كغم	701	طولكرم		
				كغم	491	قلقيلية		
				كغم	1261	نابلس		
				كغم	5351	اريجا		فاصولياء خضراء مجمدة
				كغم	2623	الخليل		
				كغم	40	القدس		
				كغم	1962	بيت لحم		
				كغم	2398	جنين		
				كغم	9555	رام الله		
				كغم	841	سلفيت		
				كغم	561	طوباس		
				كغم	1401	طولكرم		
				كغم	981	قلقيلية		
				كغم	2523	نابلس		
				كغم	1503	اريجا	ملوخية مجمدة	
				كغم	611	الخليل		
				كغم	436	بيت لحم		
				كغم	544	جنين		
				كغم	2143	رام الله		
				كغم	187	سلفيت		
				كغم	125	طوباس		
				كغم	311	طولكرم		
				كغم	218	قلقيلية		
				كغم	561	نابلس		
اجمالي العرض المقدم بالشيكل شامل ضريبة القيمة المضافة								

مديرية اللوازم العامة
وزارة المالية والتخطيط
30-05-2018
مديرية اللوازم العامة
مديرية اللوازم العامة

رئيس لجنة العطاءات المركزية